هشام بابا
دكتور في الحقوق
محام بهيئة المحامين بالرباط

الجزء الأول

قانون المسطرة المدنية

في ضوء قرارات محكمة النقض



DAR AL AFAK
COPY

الطبعة الأولى
2024

الفهرس

رقم القرار	تاريخ القرار	مراجع الملف	عناصر الملف	الصفحة
			الباب الأول	
			➢ تقييد الدعوى؛ ➢ شكليات المقال الافتتاحي؛ ➢ إجراءات التبليغ؛ ➢ الجلسات والأحكام؛ ➢ تقيد المحكمة بطلبات الأطراف؛ ➢ الاختصاص النوعي؛ ➢ أهلية التقاضي.	5
2/446	/10/25 2018	2/3/42 2018/	لما كانت الغاية من القاعدة القانونية من التبليغ هي التوصل بالإشعار، فإن المحكمة تكون قد خرقت قاعدة مسطرية عندما لم تأخذ بالتبليغ الحاصل عن طريق المفوض القضائي والذي يقوم مقام التبليغ عن طريق البريد المضمون المتفق عليه بين الطرفين، مادام قد تم وفق الطرق التي يستلزمها القانون.	6
435	24 يوليوز 2018	/2/201 2018/1	إن اختيار الطرف مكتب محاميه محلا للمخابرة به، يجعل التبليغ الحاصل له تبليغا صحيحا وفق مقتضيات الفصول 33 و37 و38 و39 و349 من ق.م.م، ولما كان الطاعن قد بلغ بالقرار المطعون فيه بواسطة دفاعه بمكتبه حسب الثابت من الصورة الشمسية لشهادة التسليم، فإن تقديمه للطعن بالنقض خارج الأجل القانوني، يجعل الطلب حريا بالتصريح بعدم قبوله.	8
14/416	/10/12 2017	/3/244 2016/1	نقض: تبليغ الحكم الابتدائي في عنوان غير العنوان المضمن بمقال الاستئناف، واعتبار الطعن مقدما داخل الأجل القانوني يجعل القرار معرضا للنقض. تبليغ: صحة تبليغ الحكم المستأنف في عنوان غير العنوان المضمن بمقال الاستئناف والمذكرات المدلى بها بالملف – لا. لا يعد التبليغ صحيحا إذا لم تبرز المحكمة أنه تم بالفعل في محل إقامة المبلغ إليه المتواجد خارج المغرب. اعتبار المحكمة التبليغ الذي تم في عنوان أخ المبلغ إليه المتواجد بالمغرب، تأسيسا على أنه العنوان الوارد بمقال استئنافي تعلق بملف سابق دون أن تبرز هل هو بالفعل محل إقامة المبلغ إليه المتواجد بفرنسا، يعرض قرارها للنقض.	10
234	11 ابريل 2017	1/4186 /4/ 2015	من المقرر أن عدم استدعاء الأطراف قبل الحكم يشكل خرقا لحقوق الدفاع وهو حالة من حالات خرق قاعدة مسطرية يوجب النقض، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما بتت في القضية على النحو الجاري به منطوق قرارها دون استدعاء الطاعن، تكون قد خرقت قاعدة مسطرية.	12
203	14 مارس 2017	1/6448 /1/ 2015	لئن كان يعتبر صحيحا كل إجراء بلغ لكتابة ضبط المحكمة إذا لم يعين المحامي محل المخابرة معه لدى محام يوجد بدائرة نفوذها عملا بالفصل 38 من قانون المحاماة، فإنه لا يكفي أن تأمر المحكمة بهذا الإجراء بل يتعين تنفيذه من طرف كتابة الضبط المعنية التي تضع على شهادة التسليم تاريخ التوصل وترجعها إلى الجهة القائمة على التبليغ بنفس المحكمة لتودع بالملف حتى يتسنى للمحكمة مراقبة تنفيذ الإجراء وسلامته.	13
189	07 مارس	1/6271 /1/	من المقرر أن تعيين الوكيل اختيارا المحل المخابرة معه بموطنه، ويرجح الموطن المختار الخاص بتنفيذ بعض الإجراءات وإنجاز الأعمال، والالتزامات الناشئة عنها	15

DAR AL AFAK COPY

صدر للمؤلف



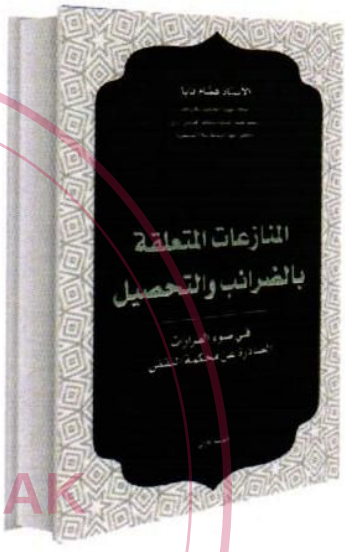



DAR AL AFAK

مكتبة دار السلام

الهاتف - الفاكس : 05 37 72 58 23
Site web : www.darassalam.ma
E-mail : contact@darassalam.ma

الثمن 100 درهم

9 789920 519236